

هل يعفى عن الخمس من أراد تجميع الأموال لغرض شراء سكن ؟

السؤال :

انا امرأة متزوجة رجل فقير غير قادر على توفير سكن و انا موظفة وادخر مبلغ سنويا من اجل توفير السكن وذلك لغلاء السكن في منطقتي وعندما يحل الخمس اضطر الى دفع مبلغ مما لا يمكنني من توفير المبلغ المطلوب للسكن فهل يعفيني صاحب العصر من دفع الخمس او المصالحة بقدر بسيط حتى اتمكن من توفير مسكن و لست ممن يكره الخمس ولكن ظروف الحياة صعبة جدا ؟

الجواب :

وعد الله تعالى في الإنفاق واهمه الإنفاق الواجب وهو: الخمس، التعويض باضعاف مضاعفة، قال سبحانه: «مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء» البقرة/261 والله تعالى لا يخلف وعده، وإلى هذا المعنى أشار الإمام أمير المؤمنين عليه السلام حيث قال: «من يقن بالخلف (يعني التعويض) جاد بالعطية» يعني ينفق ويعطي خمسه الواجب عليه بلا خوف من الفقر والفاقة وهو امر واضح، ويكون كما وعد القرآن الحكيم الخير والبركة ان شاء الله تعالى، ومع ذلك يمكنكم مراجعة الوكلاء عندكم في هذا الشأن